

المدخل لبلوغ المرام (31) لفضيلة الشيخ الدكتور : أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:10](#)

الليلة ان شاء الله تعالى نستأنف الحديث عن بقية المسائل المتعلقة باصول الاحكام في متن بلوغ المرام وكنا يا معاشر الاحبة قد توقفنا في اللقاء الماضي اصول الاحكام في احاديث النكاح - [00:00:33](#)

وقد قرأنا جملة وعلقنا عليها من الاحاديث المتعلقة احاديث النكاح انت المسائل المتعلقة الكفاءة والخيار الكفاءة او اننا قرأناها قرأنا هذا توقفنا يا معاشر الاحبة عند باب الوليمة توقفنا عندها - [00:00:57](#)

بابي الوليمة بقي لنا حديث واحد في باب الصداق بقي لنا حديث واحد وانتقل بعده الى الوليمة توقفنا عند حبيبي الجابر توقفنا عند حديث جابر رضي الله عنه قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:42](#)

قال من اعطى في صداق امرأة سويق او تمرا فقد استحل فقد استحل وفي حديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم اجاز يا امرأة على لين في حديث سهل ابن سعد رضي الله عنهما قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا امرأة من حديد - [00:02:13](#)

هذه الروايات يا معاشر الاحبة فيها دلالة مقاصدية والدلالة على ان كل ما يصح عقد الاجارة عليه او كل ما يصح عقد البيع عليه يصح ان يكون مهرا ويصح بالمنافع - [00:02:48](#)

وهذي المسألة انا ذكرتها البارحة يجوز ان تعلم الزوجة ان تعلمها رياض الصالحين او تعلمها صحيح مسلم اه اصول الفقه او تعلمها التجويد ويكون هذا مهرا مدفوعا لها يعني يكون المهر منفعة ولا يكون المهر - [00:03:17](#)

دراهم او اموال اذن كل ما يصح عقد الاجارة عليه انت تستأجر انسانا يعلمك او يدرسك فهذا يصح ان يكون ان يكون مهرا كله. هذه قاعدة فقهية وهي قاعدة ايضا مشتركة بين الاصوليين وبين - [00:03:51](#)

وبين الفقهاء وهذا من المنطوق يا معاشر الاحبة المنطوق في قول النبي صلى الله عليه وسلم من اعطى في صداق امرأة سويقا. لاحظوا اعطى اعطى امرأة اعطاها طعاما اعطاها تمرا اعطاها دقيقا اعطاها قمحا - [00:04:14](#)

وزوج النبي صلى الله عليه وسلم او ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر زواجها امرأة على نعليين هذا يدل على فقر الصحابة وفي حديث علي لا يكون المهر اقل من عشرة دراهم - [00:04:45](#)

هذا كله فيه دلالة الا انه يجوز ان ان يكون المهر منفعة كل ما يصح عقد الاجارة عليه او عقد البيع عليه يصح ان يكون مهرا يصح ان يكون بالمنافع - [00:05:06](#)

يجوز ان ينفعها بنفسه. ما معنى ينفعها بنفسه؟ يعني يرعى غنمها يقول انا ارعى البقر التي لك في هذه الارض ويكون مهرا لك وتكوني زوجة لي. يجوز هذا ام لا يجوز - [00:05:24](#)

يعني امرأة عندها بقر او عندها ابل او عندها غنم وتشتري عليه ان يكون مهرها ان يرعى هذه الابل التي عندها او هذه البقر او هذه الغنم التي في ارضها يجوز ذلك. ويكون مهرا لها - [00:05:45](#)

او يخدم عند ابائها يكون قادما عند ابائها وهذه الخدمة تكون مهرا تكون كما حدث لموسى عليه الصلاة لموسى عليه الصلاة والسلام مع

بنت شعيب عليه السلام اه يسميها العلماء شرع من قبلنا شرع لا ان لم يكن في شرعنا - 00:06:06
ما يبطله شرع من قبلنا شرع لنا الا اذا جاء في شرعنا ما يبطله واضح يا المشايخ موسى عليه السلام رعى عند شعيب رأى عنده عشر سنوات وكان مهرا لابنته - 00:06:36

فان اتممت عشرا فمن عندك فاتم موسى اتم اقصى الاجلين عليه الصلاة والسلام طبعاً شعيب هذا فيه خلاف بين المفسرين من هو شعيب هذا الذي رعى عنده وواحد من الصالحين - 00:07:04
هو من الرسل في خلاف بين المفسرين منهم من قال انه ليس نبي الله شعيب هذا فيه كلام للمفسرين وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصداق ايسره - 00:07:26
خير الصداق ايسره. يعني انسان اذا اراد يزوج بنته فان فانه لا يطلب مهراً آ لا يطلب مهراً يشق على الخاطب لانه رضى لا تغانوا صداق النساء فانها لو كانت - 00:07:45

مكرمة في الدنيا او تقوى عند الله كان اواكم واحقكم بها محمد صلى الله عليه وسلم فينبغي التيسير في المهور. التيسير على الازواج في المهور ان يكون المهر ميسراً ولا يكون المهر رخيص. ليس معناها - 00:08:11
بمهر بخس ليس هذا المقصود يزوجه بمهر نسائها. بمهر نسائها لا يزوجه بمهر مرتفع ولا بمهر تعير به وعن عائشة رضي الله عنها ان عمرة بنت الجون تعوذت من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:40
حين ادخلت علي تعني لما تزوجه وقال لقد عثت بمعاذ فطلقها وامر اسامة فمتعها بثلاثة اثواب هذا الحديث فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على انه ان الانسان اذا طلق امرأة قبل ان يدخل بها - 00:09:06

ولم يسمي لها مهراً يعني لم يسمي ولم يدخل بها وطلقها وهنا يمتنعها ما معنى يمتعها يعطيها جزءاً من المال يعطيها ما يرضيها او يعطيها هدية او يعطيها هذا ان لم يكن قد دخل بها - 00:09:36
هذا ان لم يكن قد دخل بها اما اذا دخل بها فانها تستحق تستحق نصف المهر وهذا يكون عادة بين يكون صلحا بين الرجل واهلي وهذه المتعة مستحبة ليست بواجبة - 00:10:07

نتقل الى باب الوليمة ابو الوليمة الوليمة هذا الطعام الذي يصنع الطعام الذي يصنع في العرس عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة - 00:10:35
قال ما هذا؟ قال يا رسول اني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب مقام فبارك الله لك او لم ولو بشاء. فيه دلالة ودلالة فقهية على ان الوليمة سنة وهذا القول هو الراجح عند - 00:10:54

الوليمة عند الزواج ليست واجبة الوليمة عند الزواج ليست واجبة. سنة هذا عند الجمهور وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها - 00:11:18
وفي لفظ اذا دعا احدكم اخاه فليجب عرسا كان او نحوه وفي لفظ شر الطعام الولي يمنعها من يأتيها ويدعى اليها من يأبأها ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله. فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية - 00:11:43

على ان اجابة الوليمة لا تكون واجبة اجابة الوليمة لا تكون واجبة الا اذا كانت اول مرة اذا كانت هذه الدعوة اول مرة والداعي مسلماً لا يوجد منكر في هذه الوليمة - 00:12:02
ويكون الداعي صادقا ومن يحرم هجره فتجب اجابة هذه الوليمة وعدم التخلف عنها اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأبأها ومن لم يجب قد عصى الله ورسوله لكن بهذه الشروط - 00:12:42

طبعاً يستثنى من هذا المريض آ صاحب العذر ومن كان ليس عنده وسيلة للذهاب ونحو ذلك لكن العلماء ذكروا وضوابط لاجابة الدعوة ذكروا وضوابط لاجابة حضور الوليمة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم فليجب ان كان صائماً فليصلي - 00:13:13

وان كان مفطراً فليطعم. وان كان مفطراً وفي لفظ فانشاء طعم وان شاء ترك فيه دلالة مقاصدية وفقهية على ان من دعي الى الوليمة

وهو صائم ان كان صوما واجبا عليه - 00:13:45

فانه يجيب الدعوة ولا يأكل يعني يأتي يحضر ولا يأكل طيب ان كان صيامه نافلة قالوا ان اجبره الداعي فانه يفطر يعني يأكل وان لم يجبره فانه يبقى على صيامه. يدعو لهم. يدعو لهم - 00:14:11

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الوليمة اول يوم حق هذا الذي ذكرناه قبل قليل ان نكون اول مرة من ضوابط - 00:14:37

اجابة الوليمة طعام الوليمة اول يوم حق وطعام يوم سنة وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به مقاصدية وفقهية على ان الدعوة لليوم الثاني لا تجب وفي اليوم الثالث ان كان فيها رياء سمعة - 00:14:50

فيكره واذا لم توجد هذه الاحوال فلا بأس من اجابتها وهذا اه بيان من النبي صلى الله عليه وسلم الى الى احوال الناس صنع هذه ان بعضها يكون سمعة ورياء - 00:15:20

وبعضها يكون للفخر بعضها يكون لتطبيق السنة فالانسان عليه ان ان يجرد نيته في مثل هذه الاحوال صفية بنتي شيبه قالت احلم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نساء ببدین من شعير - 00:15:57

وعن انس قام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يبني عليه بصفية الى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم. وما كان فيها الا ان امر بالانطاء - 00:16:22

فالقي عليها التمر والسمن متفق عليه هذا انظروا الى عيش النبي صلى الله عليه وسلم في كان وليمة النبي التمر والاقط والسمن هذا اللبن المجفف لبن مجفف بالتمر ومع هذه وليمة النبي صلى الله عليه وسلم عندما تزوج صفية - 00:16:40

بين المدينة نستفيد من هذا او الدلالة المقاصدية في هذا الحديث لا يشترط ان يكون في الوليمة لحم ليس بشرط قد تكون الوليمة من الطعام من اللحم او من الخبز او من الفواكه او من الدجاج او من - 00:17:19

الخضروات او ما تيسر من الطعام وعن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اجتمع الدعيان فاجب اقربهما بابا سبق احدهما بالذي سبق فيه دلالة مقاصدية وفقهية على انه - 00:18:00

اذا دعي انسان او مسلم الى وليمة دعي من رجلين فانه يجيب الاثنين ان استطاع يحضر لهذا ولهذا فهذا افضل اكمل ساعة ويذهب عند عمر ساعة. وبهذا يكون قد اجاب الاثنين - 00:18:21

فان لم يستطع ان يجمع بينهما لبعد المسافة ويلبي دعوة الاول منهما وان استويا فانه يقدم الاقرب رحما ان استويا فانه يقدم لاقرب دارا اقرب واحد في البيت ان استويا فانه - 00:18:51

قرعة يعمل قرعة بينهما والقرعة هذه دالة اصولية وفعلها النبي صلى الله عليه وسلم عندما كان يريد السفر يقرع بين نسائه وعن ابي جحيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا اكل متكئا فيه دلالة مقاصدية وفقهية على - 00:19:25

ان الانسان من باب الطعام لا يكون متكئا على يديه. كيف متكئا اتكئوا على احدى يديه ويأكل او يتكى على جنبه يتكى على جنبه على كوعه او يتكى على يديه الاثنين او على احدهما - 00:19:56

او يتكى على جنبه هذي ثلاث الان من انواع الاتكاء يتكى على يديه وعلى احدهما او يتكى على جنب او يتكى على كوعه وهو يأكل هذا ليس من اداب الطعام - 00:20:27

وعن عمر بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فيه دلالة مقاصدية على ان الانسان - 00:20:48

اذ حضر الطعام فانه نبدأ بالبسملة ثم يأكل بيمينه ويأكل مما حوله ولا يأكل من اخر الصحن من اخر الاناء لكن لو كان الاناء مشكلا يعني منوعا يعني الطعام هذا يوجد في اول السفرة - 00:21:04

صحن من السلطة وفي اخر السفرة يوجد صحن من الشورية فانه لا بأس ان ان يكن من جميع النواحي لان الطعام ليس من جنس

واحد الطعام ليس من جنس واحد - [00:21:31](#)

وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بقصة من فريد فقال كلوا من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها. فان البركة تنزل في وسطها فيه دلالة مقاصدية على - [00:21:50](#)

ان ان يأخذ من جانب من جانب الاناء لان البركة تنزل في وسط الاناء هذه البركة معنوية هذه البركة التي تكون في الطعام معنوية وحسية يعني قد نشاهدها وقد نشعر بها ولا نشاهدها - [00:22:04](#)

تجد ان اربعة جلسوا على صحن واكدوا وشبعوا لماذا لوجود البركة المعنوية والحسية الحسية شاهدها اما البركة المعنوية البركة معنوية فان هذا مما يكون في نفوسهم من من ذوق الطعام - [00:22:38](#)

الاحساس بالشبع وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط كان اذا اشتهى شيئا اكله وان كره وتركه وفيه دلالة مقاصدها وفقهية - [00:23:03](#)

على ان الانسان اذا حضر المائدة او حضر الى السفرة ولم يعجبه طعام مما يقدم فان عليه ان يحمده الله ولا يتكلم ولا يعيب لا يعيب ولا يسب ولا يستر - [00:23:19](#)

ما فيه نفي هذا فيه نفي والنفي هذا يا معشر الاحبة الدلالات الاصولية التي تدل على ماذا؟ على حال العموم يعني باع باي شيء من انواع الاطعمة والاشربة ولهذا مما قدم له الضب - [00:23:43](#)

مقال ما هذا المخلوق الذي تأكلونه؟ من اين جئتم بهذا المخلوق كيف حصلتم على هذا المخلوق اخبر النبي صلى الله عليه وسلم قيل يا رسول الله انه الضب فرفع فليل له احرام هو يا رسول الله؟ قال لا - [00:24:13](#)

ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه. يعني لا اشتهي لان الضب لا يوجد في مكة ضب يا معاشر الاحبة لا يوجد في مكة يوجد في الاماكن اللي فيها صحاري - [00:24:40](#)

في الاماكن التي فيها صحاري اما الاماكن التي فيها جبال مثل مكة هذه لا يوجد فيها اما الاماكن البعيدة حتى لو كان حولها الجبال فانه يوجد فيها لكن وعن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال - [00:24:59](#)

فيه دلالة مقاصدية على ان على ان الانسان اذا اكل فانه يأكل بيمينه. لماذا يأكل بيمينه لسببين السبب الاول لشرف اليمين السبب الاول للشرف اليمين. اليمين هاد لها شرف شرف معنوي ولها شرف حسي - [00:25:25](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في ظهوره وفي تنعله شأنه كله يعني يبدأ باليمين في العمر الواجبة والمستحبة اما الشمال فتكون الامور الاخرى التي لا تدخلوا في تقديم ولا في - [00:25:54](#)

الاستحباب لا تأكلوا بالشيطان فان الشيطان يأكل هذي يسميها الاصوليون يسمونها يسمونها ماذا فان الشيطان يأكل خاصة هنا النبي وسلم خصص فعل الشيطان بانه يأكل بشماله. يعني هذا تعليل يفيد التخصيص - [00:26:17](#)

تعذير يفيد ماذا التقسيط وعن ابي قتادة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء. او ينفخ فيه فيه دلالة مقاصدية ودلالة - [00:26:46](#)

على ان الانسان اذا شرب من اناء فانه لا يجعل الهواء اللي يخرج منه في هذا الاناء التنفس الشهييق والزفير لا يخرج شهييقه وزفيره في هذا الميناء لماذا لان النفوس تكره ذلك - [00:27:05](#)

وهذا يسميه الاصوليون يسمونه مراعاة قرعة ماذا مراعاة عند كل مسلم ان من حاجة الانسان انه لا يحب ان احدا يفسد عليه الاناء او يفسد عليه الطعام او يفسد عليه الطفرة - [00:27:28](#)

او يفسد عليه هذا الصحن من حاجته يعني من من كمل امره لان النفوس تتأذى بذلك. النفوس تتأذى بذلك. هذا تعليل مقاصدي. باب القسم القسم هذا كان عنده اكثر من زوجة - [00:27:47](#)

هذا يذكره في كتب الاحكام وفي كتب الفقه ان الانسان اذا كان معددا وعنده اكثر من زوجة انه يجب عليه ما يسمى بالقسم يا جماعة فيه ما يسمى بالقسم القسم يعني القسمة - [00:28:08](#)

يقسم النفقة والمبيت ونحو ذلك كما سيأتي وعن عائشة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم نسائه تعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك الا تلمني في ما - [00:28:32](#)

تملك ولا املك وفي لفظ من كانت له امرأتان فماذا اذا احدهما جاء يوم القيامة جاء يوم القيامة وشقهم مائل فيه دلالة قاصدية وفقهية على ان الانسان يجب عليه القسم بين زوجاته - [00:28:48](#)

اذا كان معددا عنده عند زوجتان او ثلاث او اربع فانه يجب عليه العائل في وفي النفقة وفي المبيت بناء على ماذا؟ بناء على قاعدة الاجماع بناء على قاعدة الاجماع. قاعدة الاجماع هذي معقولة من - [00:29:09](#)

نص الكتاب ونص السنة اتفاق القرون الثلاثة على هذا قال من السنة لاحظ انس ماذا يقول من السنة يعني هو الان يطبق قاعدة الاجماع يقول من السنة يعني بناء على قاعدة الاجماع - [00:29:33](#)

وعن انس قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر على الطيب اقام عندها سبعا ثم قسما واذا تزوجت طيبة قام عندها ثلاثا ثم قسما. وام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:54](#)

لما تزوجها اقام عندها ثلاثا وقال انه ليس بك على اهلك هو ان وان شئت سبعت لك سبعت لك سبعت لنسائي هذا الحديث حديث انس من الذي نقل هذا؟ نقله انس لانه كان خبيرا - [00:30:13](#)

باحوال النبي صلى الله عليه وسلم كان يشاهد احوال النبي صلى الله عليه وسلم ويخبر يعني يعلم دقائق حياته. صلى الله عليه وسلم لانه رضي الله عنه كان خادما عنده - [00:30:35](#)

خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين. فكان يعرف احوال النبي صلى الله عليه وسلم. كما في هذا الحديث ان الانسان اذا تزوج بكرا وعنده زوجة قبل الزوجة الذي قبل البكر - [00:30:50](#)

انتبهوا الان عنده زوجتان الاولى كانت بكرا ثم اصبحت طيبا الان تزوج عليها ماذا تزوج عليها بكرا وهنا يقيم عند هذه الجديدة يقيم عندها يقيم عندها سبعا يعني اسبوعا ثم بعد ذلك يقسم عند هذه ليلة وعند هذه ليلة - [00:31:10](#)

وهذا تطيب نفسي هذه الزوجة الجديدة انه لا يصلح ان يبيت معها ليلى او ليلتين ثم يذهب الى زوجته الاولى هذا لا يطيب نفسها سماحة الاسلام ومن مكارم الاخلاق ان يطيب نفس هذه الزوجة الجديدة - [00:31:40](#)

قال واذا تزوج الثيب يعني الثيب عندها ثلاثا اقام عندها ثلاثا يعني سبع ليالي الاولى عند بكر والثامنة عند الاولى الليلة الثامنة عند الاولى والتي هي ثيب اذا اراد ان يكون لكل امرأة ثلاثة ايام مثلا - [00:32:09](#)

هذا يمكن ان يبقى عند هذه ثلاثة ايام وهذه ثلاثة ايام هذا لا حرج فيه لكن لو كان عند واحدة ليلة فهذا غادي يكونوا افضل احدهن عند اهلها يعني احد - [00:32:39](#)

الزوجتين عند اهلها فانه انه لا اقسام الا لواحدة وعن عائشة رضي الله عنها ان سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومها ويوما سودا. فيه دلالة مقاصدية على - [00:33:02](#)

انه يجوز للزوجة ان تهب يومها بذرتها لماذا يا معاشر الاحبة ما هي الحكمة ما هي الحكمة؟ انها تكون امرأة يعني كبيرة في السن ولا حاجة لها لا حاجة لها يعني كبيرة اصبحت مريضة اصبحت - [00:33:23](#)

ويشغل يعني بنفسها ولا حاجة للزوج بها ولا حاجة لها بالزوج وعندها ضرة اصغر منها ليلتها لذرتها. هذا جائز بسبب آ كبرها او مرضها او انشغالها مع اولادها او ونحو ذلك - [00:33:44](#)

هذا يسميه الفقهاء يسمونه الهبة هبة الليلة القصد وهبت قتمها يعني قسمتها انا اعطي اسما لفلانة هذا على قاعدة اقره النبي صلى الله عليه وسلم وفعله الصحابة رضي الله عنهم والتابعون المفضلة - [00:34:10](#)

طيب هل يجوز لهذه المرأة اذا وهبت ليلتها لضررتها ان تستعيد ما وهبته بعد ذلك نعم يجوز مثلا كانت مريضة وقالت انا لا احتاج الزوجة الان واهب ليلتي لزوجي. ثم بعد ان رجعت اليها عافيتها - [00:34:45](#)

بليلة ان تستعيد يومها او ايامها التي وهبتها وعن عروة قال عائشة رضي الله عنها يا ابن اختي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

يفضل بعضنا على بعض في القسم - 00:35:05

من مكثه عندنا وكم قل يوم الا وهو يطوف علينا جميعا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ التي هو يومها فيبيت عندها وفي لفظ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى العصر دار على نسائه ثم يدنو منهن - 00:35:25

هذا فيه دلالة مقاصدية وفقهية على انه يجوز للرجل او للزوج اذا كان عندهم مثلا عنده زوجة او ثلاث او اربع ان يطوف عليهن هن في يوم واحد بشرط ان - 00:35:46

الا يكون مع ذلك جماع لانه ورد هنا المنطوق لاحظوا منطوق النص فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ التي هو يومها فيبيت عندها يعني يجوز للزوج يمر على نسائه - 00:36:05

في اخر اليوم يدخل على صاحبة النوبة او صاحبة الليلة التي يبيت عندها رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه اين انا غدا - 00:36:30

يريد يوم عائشة فادنى له ازواجه رضي الله عنهن ان يكون حيث شاء فكان في بيتها عائشة هذا فيه دلالة مقاصدية على انه ان المريض قلب مريض اه يجوز ان اه - 00:36:53

ان يقسم له يعني لانه ولا حاجة له للنساء لكن تطيبا لنفسه وانسا به وادخال السرور على وهو يسأل اين انا يعني لان عائشة رضي الله عنها كانت احب النساء فكان يسأل عن - 00:37:23

الليلة التي تكون لعائشة انها تعتني به رضي الله عنها وكانت اصغر زوجاته وكان يحبها يحب اباهها اه لانها رضي الله عنها كانت آآ من الزوجات اه تحسين التبعل للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:44

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحبها على كثير من نسائه وعنهما رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها. ذكرناها في اول الدرس - 00:38:14

ان القرعة هذي دلالة اصولية يحسم بها الخلاف اذا كان هناك خلاف ولم نجد دليلا الا القرعة فاننا نحسم هذا الخلاف بالقرعة فكان النبي اذا اراد سفرا فانه لا يتخير واحدا من النساء - 00:38:33

والتي تظهر عليها القرعة فانها تسافر معه. اذا اراد سفرا اقرأ بين نسائه ويجوز لامته ان يفعلوا هذا يفعلوا القرعة في امر لم يجدوا حلا له. او لم يجدوا مخرجا لهم - 00:38:53

وعن عبدالله بن زمعة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد لا يريد احدكم امرأته جلد العبد يعني ان المرأة او الزوجة اذا - 00:39:17

زوجها في امر او في آآ او في حاجة فانه لا يجوز لها لا يجوز له ان يجلدوا ان الرجال لا يفعلون هذا. الرجال لا يفعلون هذا بنساء الجلد هذا يكون في الحدود لاهل - 00:39:34

اهل الجرائم وعيد المرأة هذه عملت خطيئة او عملت اه مشكلة وانها ادخلت الفضيحة على زوجها او عملت له مصيبة او كذا فانه يسرحها سراحا جميلا لانه لو جلدوا فانه سيسبب لنفسه - 00:39:55

اه مشكلة قد ينقلب الامر عليه بعد ان كان له هذا الجلد لا يكون الا في الحدود. وهذه المرأة توقعت فيه مصيبة او فيه مشكلة هذا اما ان يرفع امرها الى القاضي او الى اهلها - 00:40:17

او يستتر عنها تنتقل الى باب الخلع وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة ثابت قيس اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ثابت ابن قيس ما اعيب عليه في خلق ولا دين - 00:40:37

ولكني اكره الكفر في الاسلام. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتردين علي ذي قته؟ قالت نعم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقبل الحائط وطلقها تطليقا وامره بطلاقها. هذا في لي او فيه دلالة مقاصدية على ان - 00:40:53

احيانا الزوجة تحتاج فراق زوجها زوجة يعني لا تستطيع البقاء مع هذا الزوج ستفدي نفسها تعطيه جزءا من المهر او تعطيه المهر كاملا او ثلث المهر كما سيأتي. اتردين عليه حديقته؟ الحديقة هذي الحديقة هي المهر - 00:41:10

فيه دلال هذا الحديث حديث امرأة ثابت ابن قيس انها القصة ذكرناها اثر الدين عليه حديقته بالنسبة للوضع لا يجوز الا مال تدفعه يعني اعطاها خمسين الف تعطيه خمسين الف. الا اذا اصطلح على اقل من هذا - [00:41:36](#)

يعني اذا هو رفض الطلاق رفض ان يطلقها فانها تعطيه المهر او تعطيه جزءا من المهر الفقهاء يقولون ليس من المروءة ليس من المروءة ان الانسان يطلب من هذه المرأة او من - [00:42:10](#)

طريقته او ممن ارادت خلعه ان يأخذ منها اكثر مما دفعه لها يعني هو امهرها خمسين الف ويطلب منها مثلا ستين الف او سبعين هذا ليس من المروءة هنا مسألة يتكلم عنها الفقهاء هاد هاد فسخ - [00:42:36](#)

او طلاق يعني هل نحسب الخلع هذا طلاق واحدة او طلقتين يعني لو كان هو طلقها من قبل طلاق هذه الخلعة طلاق اخرى او ان الخلع هذا فسخ هذه من المسائل الخلافية عند آ - [00:42:59](#)

الفقهاء والصحيح عند الفقهاء انا اقول فسخ ان الخلعة ليس بطلاق. الخلع الاحبة ليس بطلاق وضحت يا مشايخ ولابي داوود الترمذي وحسنه ان امرأة ثابت ابن قيس اختلعت منه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم عدة حيض - [00:43:19](#)

يعني هذه خلعت زوجها اي امرأة تخلع زوجها ليس علينا الا تعتد بحيضة واحدة يعني الظاهرة الان ننتظر حتى تحيض حيضة واحدة ثم بعد ذلك ان ارادت الزواج فيجوز لها - [00:43:58](#)

يعني حيضة واحدة فقط يجوز لها ان تتزوج بعد شهر واحد بعد حيضة واحدة يعني بعد اسبوع اذا ارادت او بعد اسبوعين من خلعه يجوز لها ان تتزوج ان تقدم لها احد - [00:44:20](#)

يعني المختلعة هذه ليس عليها عدة الا ما معنى الاستبراء يعني تستبأ بحيضة نعلم ان الرحم ليس فيه نطفة من هذا الزوج الذي خلعتة فاذا حاضت فهذا دليل على ان الرحم - [00:44:42](#)

على ان ليس فيه نطفة من زوجها الذي خلعتة. وثم بعد ذلك يجوز الزواج وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدة عن عند ابن ماجة ان ثابت ابن قيس كان دميما - [00:45:03](#)

وان امرأته قالت لولا مخافة الله اذا دخل علي لبصقت في وجهه هذا الحديث يذكر سببا من اسباب الخلع الدلالة هنا المقاعدية التي الحديث من اجلها ان ثابت ابن قيس كان دميما - [00:45:20](#)

هذا نفس الذي خلعتة امرأته قبل قليل. يعني في الحديث الذي جاءنا قبل قليل لما قال اتردين علي حديقته هنا الان بيان لحاله. الحديثة قبله بيان لحاد المرأة عين لحال الزوج - [00:45:46](#)

ان ثابت بن قي كان دميما وان امرأته قالت لولا مخافة الله اذا دخل علي لا يعني انها تخشى انها لا تستطيع البقاء معه اعطاء الحقوق الواجبة عليها بسبب ما ذكرت من حاله انه كان دائما - [00:46:10](#)

ان عنده نقص في دينه لكن لا يصل الى الكفر عنده نقص في دينه عنده قلة في الديانة يعني ان ان يعني مفهوم هذا الحديث مفهوم هذا الحديث ان المرأة يجوز لها ان تخلع زوجها اذا كان عنده نقد في دينه. لا يصل الى الكفر - [00:46:49](#)

فاذا وصل وجب الخلع واذا خافت اثما بترك حقه واذا كرهت يعني شكله او او او خلقه فاذا وجدت هذه الاسباب في الزوج يجوز للمرأة ان تخلع زوجها عنده قلة دين - [00:47:20](#)

لا تستطيع ان تؤدي واجباته اه لا تستطيع ان تؤدي واجباتها عليه اه تكره اخلاقه هيأته ولا تستطيعوا ان تبقى معه فهنا تخلعه احمد من حديث سهل ابن ابي حثمة وكان ذلك اول خلع في الاسلام. هذا اول خلع في الاسلام. الذي حصد من - [00:47:44](#)

امرأة بيت ابن قيس وكان ذلك اول خلع في الاسلام هذا فيه دلال مقاصدية على الا ان الخلع الامرأة الثابت ولغير امرأة ثابت اي امرأة يعني مسلمة وجدت لها ان تخلع زوجها فيجوز لهذا بناء على ماذا - [00:48:12](#)

بناء على قاعدة قاعدة الاجماع اه لكن الخلع ما يكون دائما حلا للمشكلة. احيانا يكون الخلع اه يسبب مشكلة اكبر ولهذا الفقهاء يقولون الخلع تدور عليه الاحكام الخمسة قد يكون مباحا - [00:48:45](#)

يعني ما معنى مباحا يعني خلق الرجل غير غير جيدة اخلاقه غير جيدة آآ يغازل النساء يعاكس النساء يدخل الى المواقع الاباحية او

يتفرج عليها آآ هنا يباح لها الخلع ما يجب - 00:49:12

يتباح لها ان تخلع لكن ليس لان قاعد يتعدد قد يتعدل ايضا يحرم يحرم يكون الخلع محرما اذا ضيق عليها وليس عندها مال ضيق عليها الزوج وليس عندها ما فانه يكون حراما - 00:49:36

ستسبب لنفسها من الازى والمفاسد وهنا لا هنا ما الحل؟ الحل هو الصلح الفضل والصلح. ولهذا نعرف قصصا كثيرة ان المرأة وصلت مع زوجها الى طريق مسدود تريد ان تخلعه لكن لا تستطيع - 00:50:23

لكن مع الصلح ومع الواجهة ومع الذين يؤثرون اه في قلبي هذا الزوج رجعت الى سابق عهدها واستقام الحال وقد يكون الخلع مكروها ما معنى مكروها؟ يعني الزوج على حالة طيبة والزوجة على حالة طيبة - 00:50:45

فهنا لا يجوز لها ان تخلع زوجها وقد يكون الخلع واجبا ما معنى واجبا قد يكون الخلع واجبا كيف يكون الخلع واجبا يا معاشر الاحبة اذا كان الرجل يجهر بالمحرمات والكبائر - 00:51:15

بالزنا يجهر باللواط يجهر هذه المنكرات يشرب الخمر جهارا نهارا يصلحه نصح ولا يكون الخلع هنا واجبا ونحن فسرنا هذه المسائل في دورة اخسر المختصرات وفي دورة قواعد الدرر وهي منفوخة على اليوتيوب. الان ننتقل الى الطلاق - 00:51:53

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الحلال عند الله الطلق هذا الحديث فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان على ان الطلاق من الامور - 00:52:19

المكروهة حلال مكروه حلال يقولون تجري عليه الاحكام الخمسة كما تقدم في الخلع يكون الطلاق اه مكروها اذا مستقيمة هادي بين اه زوجين ويكون الطلاق مباحا اذا ما استطاع يبقى مع هذه الزوجة - 00:52:35

فانه يطلقها وقد يكون مستحبا معنا مستحبا يطلق يعني مستحب له الطلاق يستحبوا للزوج الطلاق اذا رأى ان هذه المرأة تضررت اذا تضرر هو من البقاء معها ويقول الطلاق ايضا - 00:53:13

يكون الطلاق ايضا واجبا. متى يكون الطلاق واجبا؟ يا معاشر الاحبة متى الاخوة الكرام الذين معنا؟ نريد نقطة عنهم الملل متى يكون واجبا على على الزوج الاخ عبد النور تفضل - 00:53:41

عبد النور تفضل السلام عليكم شيخنا. السلام ورحمة الله محرما اذا رأى منها آآ انها تقع في المحرمات او في ترك الواجبات وغير ذلك ومتى يكون واجبا؟ قلنا متى يكون واجبا - 00:54:05

يقول الطلاق واجبن على الزوج انتبهوا الكلام هنا عن الزوج وليس عن المرأة لان الطلاق يكون بيد من الزوج هنا ليس الخلع الخلع يكون للمرأة هنا الطلاق يقول للرجل نقول متى يكون الطلاق واجبا؟ يعني الزوج هو الذي يجب عليه ان يطلق - 00:54:33

السلام عليكم عليكم السلام ورحمة الله. مرحبا شيخنا. بارك الله فيك مينو ياك؟ منصور وجوب الطلاق اذا كانت الزوجة سيئة الخلق سيئات الخلق خلق هو هو جا في احاديث - 00:54:59

جميل اشكرك الاخ محمد تفضل شيخنا العزيز اه يكون الطلاق واجبا عندما تكون المرأة غير عفيفة عندما تكون المرأة غير عفيفة المرأة غير نعم شيخنا احسنت تبارك الله فيك طيب واذا كان - 00:55:22

اذا كان لا يقدر على جماع زوجته ما يستطيع ان يقوم الحقوق الجنسية للزوجة لا يستطيع ان يبيت معها او يطأها او يجامعها وتستمتع هي معه بما احل الله لها لا يستطيع - 00:55:57

هنا الطلاق يكون واجبا يعني هي تقول له وانا وقفت على قص كثيرة من هذا في المحاكم ان المرأة رفعت قضية لان لان الرجل لا يقوم بوطئها بسبب عدم الوطء - 00:56:16

رفعت امرها للمحكمة وتم تطليقها تم تطليقها من هذا الرجل هنا الطلاق يكون واجبا. طبعاً يعطى مدة القاضي يعطيهم اربعة اشهر يعطيه مدة بعد اربعة اشهر اذا لم يستطع ان اه يقوم بحقوق زوجته فانه يطلقها - 00:56:38

فهذا يقول هنا واجبا وآآ قد يكون الطلاق محرما يعني يحكم ان يطلق يحرض علي ان يطلق زوجته اذا كانت قائمة بحقوقه وامرأة سالحة ان بعض الناس يطلقه حتى يغيبها مثلا - 00:57:03

هذه المسائل انا كما قلت لكم وضحناها في دورة اخسر المختصرات وقواعد الدرر وهي مرفوعة اليوتيوب وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حائض في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:57:25](#)

عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال مؤمن فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحين ثم اياك وان شاء طلق قبل ان يمس التي امر الله - [00:57:38](#)

الحديث وهو طويل فيه دلالة مقاصدية ودلالة فقهية على ان النار ان بالنسبة لطوائع المرأة وهي حائض يعني هذا الحادث سيق لهذه الدلالة المقاصدية هذا حديث ابن عمر طلق امرأته وهو حائض - [00:57:54](#)

طلق امرأته وهي حائض في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي مره فليراجعها مسألة حكم طلاق الحائض هذي فيها خلاف بين العلماء جمهور العلماء يا مشايخ جمهور العلماء - [00:58:22](#)

ومنهم الائمة الاربعة يقولون ان طلاق الحائض يقع وهي مسألة خلافية بين العلماء طبعاً ابن تيمية ابو العباس ابن تيمية وابن القيم آ قالوا لا يقع قالوا لا يقع وهذه دائماً هذه المسألة - [00:58:38](#)

يقع فيها امكانات في المحاكم هل يأخذون بقول الجمهور او يأخذون بكلام ابن تيمية الصحيح اه وقوع الطلاق آ الصحيح وقوع الطلاق للمرأة التي طلقت وهي حائض هذا هو هذا الذي عليه الائمة الاربعة - [00:59:03](#)

وابن عباس رضي الله عنهما قال كان الطلق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وستين من خلافة عمر واحدة فقال عمر بن الخطاب ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم في انا - [00:59:22](#)

لو امضيانه عليهم فامضاه عليهم وقال محمود ابن لبيد قال اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً فقام غضبان ثم قال ايلعب بكتاب الله تعالى وانا قيل - [00:59:39](#)

الا اقتل طلق ابو ركانة ام ركانة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم راجع امرأتك فقال اني طلقتها ثلاثاً قال قد علمت رميها وفي لفظ طلق ابو ركان امرأته في مجلس واحد ثلاثاً فحزن عليها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فانها واحدة - [00:59:51](#)

وقد روى ابو داود من وجه اخر احسن منه ان ركادة طلق امرأته سهيمة البتة فقال والله ما اردت بها الا واحدة. فردها اليه النبي صلى الله عليه وسلم هذه الروايات فيها دلالة مقاصدية - [01:00:18](#)

على ما يسمى بطلاق الثلاث في مجلس واحد بلفظ واحد. او بالفاظ متتابعة يعني انت طالق طالق في مجلس واحد او طالق طالق طالق يعني هذا آ هذا الحديث يفيد ان الطلاق - [01:00:33](#)

ذكرنا سياق حديث اه فيه دلالة مقاصدية على الطلاقة الثلاث بلفظ واحد او الفاظ متتابعة يكون يكون باننا يعني لو انت طالق طالق طالق ثلاث في مجلس واحد او بالفاظ متتابعة - [01:01:02](#)

او بالفاظ متتابعة انت طالق بالثلاث. انت طالق طالق طالق هذه تكون تكون بائنة وهذا بناء على جمهور بناء على فتوى جمهور العلماء ومنهم الائمة الاربعة والصحابة والتابعين انطلاقة ثلاث في مجلس واحد بلفظ واحد او بالفاظ - [01:01:34](#)

هذا هو القول الراجح في هذه المسألة الطلاق الثلاث يكون طلاقاً بائناً. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث جدهن جدهن جيد - [01:02:00](#)

النكاح والطلاق والرجعة وفي لفظ الطلاق والعتاق والنكاح وفي حديث عبادة لا يجوز اللعب في ثلاث الطلاق والنكاح والعتاب. لهم نفقة وجبنا فيه دلالة مقاصدية على ان انه لا يجوز اللعب في موضوع الطلاق - [01:02:17](#)

لا يجوز المزح او هزل او او اللعب او الضحك يطلق ويقول انا اضحك او امزح بناء على قاعدة الاجماع لا يجوز يعني محرم لا يجوز اللاعب في هذا حديث - [01:02:40](#)

عباد ابن اسطوت لا ينزل هذا نص صريح وهنا لا تفيد العموم. لا يجوز يعني العموم في هذه كلها اللعب فيها محرم والحب جدهن جد هزلهن جد يعني هذا النبي صلى الله عليه وسلم حصر - [01:03:03](#)

هذه الامور الثلاثة في انه لا يجوز او المزح او الهزل به النار وعن ابي هريرة عن رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان

الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تكلم - [01:03:28](#)

فيه دلالة مقاصدية فقهية هذا ان من نوع الطلاق بقلبه من غير ان يتلقى لم يقع طلاقه. المشايخ اذا كان اذا نوى الطلاق بقلبه من غير لفظ لم يقع الطلاق - [01:03:45](#)

النطوق الصريح ان الله تجاوز عن امتي به انفسها وعد ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى وضع له عن امتي الخطأ والنسيان - [01:04:14](#)

هذا الحديث ذكرناه الان والذي قبله من من يذكرني اين درسناه في ابواب الاصول الذي يذكرني ما شاء الله يكون قد آ حفظ هذا الحديث اين درسناه في ابواب - [01:04:28](#)

المشاخ اللي يتابعون معنا اين درسنا في المشايخ اللي معنا اين درسناهم في ابواب هو قاعدة اصولية هذا يا مشايخ قاعدة طولية هذا الحديث اللي ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها - [01:04:54](#)

ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان الذي يقرأ منكم في ابواب الاصول يعرف اين قرأناه اين او الذي قرأ خارج التي اقمناها. تفضل يا اخ اسلام. هذا شيخ في باب العوارض الاهلية - [01:05:17](#)

احسنت وايضا الذي يرتبط احسنت يا اخ اسلام ما شاء الله. وايضا ذكرناه في في موضع اخر اللي هو اللي هو ايش صح كلامك لكن لو تكمل انه لا تكليف الا بفعل - [01:05:34](#)

لاحظ ان الله تجاوز عن امتي ما حدث بهم ما لم تعمل ما لم تعمل. اذا لا تكليف الا بفعل لا تكلفة احفظوها آ لا تكليف الا وضع عن امتي الخطأ والنسيان - [01:05:55](#)

العوارض الاهلية الخطأ والنسيان والمرض والجنون وايضا لا تكليف الا فهنا في دلالة مقاصدية على ان من اكره على الطلاق وهو ما قصده فانه لا يقع يعني جاه انسان واصر عليه الطلاق - [01:06:16](#)

هدده بالقتل اكرهه علي حتى طلقه ولا يقع الطلاق لا يقع وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اذا حرم امرأته وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - [01:06:38](#)

ولمسلم اذا حرم الرجل اعطيه امرأته فهي يمين يكفرها فيه دلالة مقاصدية وفقية على ان الرجل اذا قال لزوجته انت علي حرام رجل يخاطب زوجته. يقول انت علي حرام. هذه تقع كثيرا في البيوت بين الازواج - [01:07:02](#)

اهو بالتليفون او بالرسائل انت علي حرام وهنا ما الحكم ما الحكم هنا هذه من المسائل المشككة التي تقع وتسبب مشاكل يسميها العلماء تحريم الزوجة. الرجل يحرم زوجته على نفسه - [01:07:26](#)

يعني قالوا الفقها هنا اذا دوى ان يحرمها فعلا لان نوى بقلبه ان يحرم ان تكون هي حرام ان تكون حراما عليه يعني انه يمتنع عن الزوجة هذا عليه كفارة يمين - [01:07:57](#)

يمين يقول انا يعني في نفسه يعني حرمة انت علي حرام يقصد انه لا يريد وطأها ما هي كفارة يمين طيب لو نوى به الطلاق هذا طلاق يعني نوى قال انت علي حرام ينوي الطلاق - [01:08:23](#)

هنا يقع الطلاق اذا قال انت علي حرام يقصد انه يمتنع عن وطئها. هذا عليه كفارة يمين ويعود اليها لا تطرق اذا قال انت علي حرام يقصد بهذا انها آ ان هذا ظاهر - [01:08:43](#)

كظهر امي الظهار. كما سيأتينا في باب الظهار ان شاء الله يأتي ان شاء الله باب الظهار اذا تحريم الزوجة اما ان يكون يمينا واما ان يكون اطلاقا ان يكون ظهارا بحسب ما اراده وقصده - [01:09:04](#)

عن عائشة رضي الله عنها هذا فيه دلالة مقاصدية ودلالة على ان على ان على ما يسميه الفقهاء لا قوا بالكاية الكناية الحقي باهلك هذا الان يسمى الاستدلال بالمنطوق. الحقي باهلك - [01:09:33](#)

والعلماء يقولون الكناية اما ان تكون ظاهرة كناية ظاهرة او كناية بالنسبة الكناية الظاهرة يعني كل لفظ احتمل الفراق والبيونة دأنة انت حرة هذا قصد الطلاء قصدت طلاق كناية رصد ان يطلقها - [01:10:18](#)

كناية انت حرة يعني انت طالقة. انت برية انتباهنا هذا اه هذه الالفاظ تحتل الفراق على وجه البينونة على وجه البينونة طيب هناك كناية خفية قال اذهبي اه تجرعي تجرعي - [01:10:52](#)

استبري اعتزلي لزوجتي لست من اهلي الحقي باهلك لا حاجة لي فيك هذا طلاق خفي يعني كناية خفية وليست ظاهرة لا يقع هنا الطلاق الا اذا ده قصد يعني ان ما هو يمين ما قصد يمين - [01:11:17](#)

ما قصدت به يميننا اذا قصده وعناه يعني نواه فانه يقع ولهذا النبي قال الحقي باهلك. قصد الطلاق او لا؟ نعم قصده لاحظوا هنا المنطوق على ما يقع في النفس. ولهذا قلنا قبل قليل تحريم الزوجة قد يكون يميننا وقد يكون اظهارا - [01:11:50](#)

وقد يكون طلاقا وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طلاق الا بعد نكاح وعطف الا بعد ملك وفي لفظ لا نظرة لابن ادم فيما يملك ولا عتق له فيما لا يملك - [01:12:19](#)

فيه دلالة مقاصدية وفقهية على انه لا يصح تعليق الطلاق الا من زوج لا يصح تعليق الطلاق الا من زوج ولا طائق له فيما لا يملك ما احد يطلق زوجة زميلة او صديقة - [01:12:38](#)

تعلق ما يملك والطلاق قبل العدل لا يقع الطلاق قبل العقد لا نذر لابن ادم فيما لا يملك. ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك. انت لا تملك ان تطلق زوجة - [01:13:06](#)

زميلك او صديقك ولا تملك ان تطلق زوجتك وهي لم تدخل عليك انت لا طلاق الا بعد نكاح قاعدة هذي لا طلاق لا بعد الدخول يعني تكون المرأة في عصمتها - [01:13:27](#)

وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رفع القائم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ عن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل او يفيع - [01:13:46](#)

هذا فيه مقاصدية وفقهية على المسألة التي ذكرناها قبل قليل وهي الاخ اسلام وهي موانع الاهلية موانع الاهلية واسباب الاهلية او موانع التكثيف هذه اما الخطأ والنسيان او المرض او الجنون او السفر وقد - [01:13:58](#)

شرحناها كاملة في اكثر من دورة في دورة قواعد الاصول ومعاقد الفصول وهي مرفوعة لليوتيوب وشرحناها في قواعد في تقريبا دورة تقريب الاصول اه شرح قواعد ابن المبرد شرحناها ايضا فيها. وهي مشروحة ايضا في اه دورة - [01:14:26](#)

مفتاح جرد الورقات وشرحناه ايضا في الحقيبة الاصولية سلسلة الاستعداد دراسة علم الاسطول بالنسبة لمواقع الاهلية ذكرناها اما النوم اما الاغماء اما ما يسمى بالزهايمر او فقدان الذاكرة نسأل الله العافية - [01:14:51](#)

واما شرب المسكر هذه هذي اه من موانع الاهلية الذي يطلق وهو لا يعقل فان طلاقه لا يقع. نتوقف الحديث وان شاء الله اه غدا يا مشايخ نشرع في باب الرجعة وباب الايلاء وازدهار والكفارة - [01:15:15](#)

ثم بعد ذلك باب اللعان باب العدة والاعداد ثم بعد ذلك ثم باب النفقات ثم ننتهي من باب النكاح اخر موضوع عندنا في النكاح باب الحضانة ثم بعده ننتقل الى كتاب الجنائيات - [01:15:43](#)

اسأل الله تبارك وتعالى ان ينفعني واياكم بما سمعنا واشكر الاخوة جميعا على حضورهم وانصاتهم وايضا الاخوة الكرام الذين اشرفوا على هذا البث والله اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد - [01:16:11](#)

وعلى اله واصحابه وسلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [01:16:33](#)